

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٩٧ لسنة ٢٠٠٨

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٤/٩/٢٠٠٨

على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ حكمة عطية أحمد حمدان ؛

### قرر:

**مادة ١ -** تسقط الجنسية المصرية عن السيدة/ حكمة عطية أحمد حمدان ،  
وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية (إسرائيلية) دون الحصول على إذن ،  
مخالفة بذلك نص المادة العاشرة من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ،  
بشأن الجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وزير الداخلية

حبيب العادلى